متصورا لكان الواجب متصورا الزاما للقايلين بان حقيقته الوجود
المجرد ومعنى التجرد معلوم قطعا وجوابه انه مبني على ان الوجود طبيعة
نوعية لا تختلف الا بالاضافات وليس كذلك على ما سيأتي في محله عند
تعرض النظم لملايمه ومنها انه لو تصور لارتسم في النفس صورة مساوية
له مع ان للنفس وجودا فيجتمع المثلان والجواب منع التماثل بين وجود
النفس والصورة الكلية للوجود على ان الممتنع من اجتماع المثلين هو
قيامهما بمحل كقيام العرض وههنا لو سلم قيام الصورة كذلك فظاهر انه
ليس ان قيام الوجود كذلك لما سيجي من ان زيادة الوجود على الماهية
انما هي في الذهن فقط واما الجواب بانه يكفي لتصور الوجود وجود النفس
كما يكفي لتصور ذاتها نفس ذاتها فانما يصح على راي من يجعل الوجود
حقيقة واحدة لا تختلف الا بالاضافة والا فكيف يكفي لتصور الوجود
المطلق حصول الوجود الخاص الذي هو معروض ومنها ان تصوره بالحقيقة
لا يكون الا اذا علم تميزه عما عداه بمعنى انه ليس غيره وهذا سلب مخصوص
لا يعقل الا بعد تعقل السلب المطلق وهو نفي صرف لا يعقل الا بالاضافة
الى وجود فيدور واجيب عنه بان تصوره يتوقف على تميزه
لا على العلم بتميزه ولو سلم فالسلب المخصوص انما يتوقف تعقله على
تعقل السلب المطلق لو كان ذاتيا له وهو ممنوع ولو سلم فلا نسلم المعرف
لا يعقل ولو سلمنا السلب يضاف الى الايجاب وهو غير الوجود والله اعلم
خاتمة ما مررنا عليه من دليل اثبات وجوب الوجود له تعالى هو
طريق المتكلمين وحاصلها ان يقال قد ثبت حدوث العالم او يقال لا شك في
وجود حادث وكل حادث فبالضرورة له محدث فاما ان يدور او يتسلسل
وكلاهما محال واما ان ينتهي الى قديم لا يفتقر الى سببه اصلا وهو المراد
بالواجب الوجود وللحكماء في اثباته طريق اخر حاصلها انه لا شك
في وجود موجود فان كان واجبا فهو المرام وان كان ممكنا فلا بد له من علة
بها يترجح وجوده وننقل الكلام اليه فاما ان يلزم الدور او التسلسل
وهي محال او ينتهي الى الواجب وهو المراد قال السعد وكلا الطريقين مبني على
امتناع وجود الممكن او الحادث بلا موجد وعلى استحالة الدور والتسلسل
كما هو بين فان قلت اللازم من طريق المتكلمين انما هو في
وجوب الوجود له تعالى فاللازم غير المطلوب لا بد من قدم صانع العالم والكلام
انما هو في وجوب الوجود له تعالى فاللازم غير المطلوب والمطلوب غير اللازم
قلنا المتكلمون لما لم يقولوا بقدم شي من الممكنات كان اثبات القديم اثباتا
للواجب فان قيل يرد عليهم ما جوزه الحكماء من تعاقب الحوادث من غير
بداية كالحركات والاوضاع الفلكية قلنا ما ذكر غير وارد عليهم اما اولا فلما

مر

مر في سبيله حدوث العالم واما ثانيا فلان ذلك انما هو في المعدات دون
العلل الموجبة التي لا بد من وجودها مع وجود المعلول واما توهم بعضهم انه
يمكن منع السند لا على وجود الواجب بحيث لا يتوقف على امتناع الترجح بلا مرجح
بان يقال لا بد ان يكون في الموجودات موجود لا يفتقر الى الغير دفعا للدور
والتسلسل ولا نعني بالواجب سوى هذا ففيه نظر لان مجرد الاستغنا عن
الغير لا يقتضي الوجوب وامتناع العدم الا على تقدير بطلان الترجح بلا مرجح
والا جاز ان يكون المستغني عن الغير يوجد تارة ويعدم اخرى من غير ان يكون
ذلك الوجود والعدم لذاته ولا لغيره بل لمجرد الاتفاق وقد توهم بعض اخر
ايضا صحة السند لا بحيث لا يفتقر الى ابطال الدور والتسلسل فذكر
وجوها منها انه لو لم يكن في الموجودات واجب الوجود لكانت باسرها ممكنة
فيلزم وجود الممكنات لذواتها وهو محال وفيه نظر لان وجود الممكن من ذاته
انما يلزم لو لم يكن كل ممكن مستندا الى ممكن اخر لا الى نهاية وهو معنى التسلسل
وان اريد مجموع الممكنات من حيث هي فلا بد من بيان ان علتها ليست نفسها
ولا جزءا منها بل خارجة عنها وذلك احد ادلة ابطال التسلسل ومنها
ان مجموع الممكنات ممكن وكل ممكن فله علة لها يجب وجوده لان الممكن ما لم يجب
وجوده لم يوجد على ما مر والعلة التي لها يجب وجود المجموع المركب من الممكنات
الصرفة لا يجوز ان يكون بعضا من جملتها لان كل بعض يفرض فله علة يفتقر
هو اليها فلا يتحقق وجوب الوجود بالنظر الى مجرد وجوده فتعين ان يكون خارجا
عنها وهو الجواب وهذا بخلاف المجموع المفروض من الواجب بحيث يتعين للعلية
ويتحقق الوجوب بالنظر اليه ولما كان وجوب الوجود في قوة امتناع العدم
كان لهذا تقرير اخر وهو انه لا بد لمجموع الممكنات من فاعل مستقل يمتنع عدمها
بالنظر الى وجوده ولا شي من اجزاء المجموع كذلك ولا خفا في رجوع هذا الى بعض ادلة
ابطال التسلسل وورود المنع بان ما بعد المعلول المحض لا الى نهاية كذلك
يجب به وجود المجموع ويمتنع عدمه ومنها ان العلة للحادث المقارنة
له في ان حدوثه ضرورة امتناع تخلف المعلول عن العلة او تقدمه عليها
لو لم تكن واجبة او مشتملة عليه لزم المحال لانها لو كانت ممكنة بتمامها فاما
ان يكون لها علة من خارج فلا تكون تامة لاحتياج الحادث الى تلك العلة
الخارجة ايضا وقد فرضناها تامة هذا خلف واما ان لا يكون لها علة من
خارج وحينئذ اما ان يمتنع وجودها قبل ذلك الحادث فيلزم الانقلاب
من الامتناع الذاتي الى الامكان الذاتي واما ان يمكن اختصاصها بالزمان
المعين ترجحا بلا مرجح وفيه نظر اما اولا فلانتقاضه بالجملة المشتملة
على الواجب والدفع كالدفع واما ثانيا فلانا نختار ان وجود تلك العلة
قبل الحادث ممتنع دايما وعدمها ممكن دايما فلا انقلاب وانما يلزم الانقلاب

Copyright © King Saud University